

خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر

@ 383 @ والإبل والغنم لأنها تقع على الذكور والإناث فإن نصت على أحد المحتملين فإن الاعتبار بذلك النص انتهى فقد صرح بأنها إن استعملت مراداً بها الذكور تعطى حكم الذكور وقد نص صاحب القاموس وغيره على أنهم كانوا يعلقون السلع على الثيران كما تقدم فبهذا الاعتبار لا يسوغ وصف البقور بالملعة السايح إيراد الملعة صفة جارية على موصوف مذكور والذي يظهر من عبارة صاحب الصحاح أنها اسم للبقر التي يعلق عليها السلع للاستمطار لا صفة محضة حيث قال ومنه الملعة إلى آخره ولم يقل ومنه البقر الملعة وقال السيوطي في شرح شواهد المغني نقلاً عن أئمة اللغة أن الملعة ثيران وحش علق فيها السلع وحينئذ فلا تجري على موصوف كما أن لفظ الركب اسم لركبان الإبل مشتق من الركوب ولم يستعمل جارية على موصوف فلا يقال جاء رجال ركب بل جاء ركب الثامن أن المنصوص عليه في كتب اللغة أن الذريعة بمعنى الوسيلة لا غير وأن الوسيلة مستعملة في التعدية إلى فاستعمال الذريعة هنا بدون إلى مع لفظة بين مخالف لوضعها واستعمالها المنصوص عليه وأما اللام في لك فإنها للاختصاص فلا دخل لها في التعدية كما يقال اجعل هذا الكتاب تحفة لك التاسع قوله بين وبين المطر لا معنى له والصواب بينك وبين لأجل المطر وذلك لأنهم كانوا يشعلون النيران في السلع والعشر المعلقة على الثيران ليرحمها تعالى وينزل المطر لإطفاء النار عنها كما تقدم وإني أعلم أقول لا يخفى أن ما استخرجه لا يسمى أغلبية أغاليط فأجل فكرك فيما هنالك تصب المحز والسلع بفتحيتين والعشر بضممة ففتحة ضربان من الشجر كانت العرب إذا أرادوا الاستسقاء في سنة الجذب عقدوها في أذنان البقر وبين عراقبيها وأطلقوا فيها النار وصعدوا بها الجبال ورفعوا أصواتهم بالدعاء وهذه النار أحد نيران العرب وهي أربعة عشر نار المزدلفة توقد حتى يراها من دفع من عرفة وأول من أوقدها قصي بن كلاب وهذه نار التحالف لا يعقدون الحلف إلا عليها يطرحون فيها الملك والكبريت فإذا استشاطت قالوا هذه النار قد تهددتك ونار الغدر كانوا إذا غدر الرجل بجاره أوقدوا له ناراً بمنى أيام الحج ثم صاحوا هذه غدره فلان فيفتضح الغادر دنياً وأخرى فينصب له لواء يوم المحشر وينادى عليه على رؤوس الأشهاد هذه غدره فلان بن فلان ثم يلقي في النار ونار السلامة توقد للقادم من سفره سالماً غانماً ونار الزائر والمسافر وذلك أنهم